

النظرية الاجتماعية في القرآن الكريم

(164) اسباب الجريمة ومنشأها . ومع ان هذه العوامل تشكل مادة الحسم في الحكم الصادر ضد المتخاصمين في الامور القضائية ، الا ان وظيفة الطبيب تبقى مقيدة بحدود تقديم الخبرة الطبية ، ويبقى للقاضي اصدار الحكم الشرعي على طرفي النزاع بالاستناد على المصادر الشرعية والقضائية. ولما كان الطب يتعامل مع الإنسان تعاملًا مباشرًا ، فان الخطأ الذي يقع سيسبب للمريض اضرارًا بالغة . ولذلك ، فان الطبيب لا بد وان يتحمل جزءًا من المسؤولية في ضمان ما يتلفه بالعلاج . فقد اتفق فقهاء الامامية – باستثناء ابن ادريس – ان الطبيب يضمن لو مات المريض بسبب العلاج . وينطبق نظام الديات في تلف النفس والاطراف على ذلك . ولما كان الضامن في الخطأ المحض عاقلة الجاني ، فان الضامن في الفعل الشبيه بالعمد ، الفاعل – وهو الطبيب نفسه – " لحصول التلف المستند إلى فعله ، ولا يبطل دم امرئ مسلم ، ولانه قاصد إلى الفعل مخطئ في القصد . فكان فعله شبيه عمداً ، وان احتاط واجتهد واذن المريض " (1) . _____ (1) شرح اللمعة ج 1 ص 108.